

المد القيل : باق القطعة ٣ مساحة حديثة بحوضه بطول ٤٨ مترا .
 المد الشرقي : « ٣ » « ٤ » « ٥ » متر .
 وهذه الأرض ملك السيد / رمضان محمد محمد الرميل والستة / وجدة عبد الكري姆 حسن بالغيرات الشرعى عن المرحوم محمود محمد الرميل والأداة الأولى وزوج الثانية .
 وبذلك الأول فى الموقع المختار قراريط و ٦ أسمهم وله أملأك أخرى قدرها ١٤ فدانًا .
 وتملك الثانية فى الموقع المختار ١٦ قيراطا و ١٨ سهما ولها أملأك أخرى قدرها ٧ أندية و ١٨ قيراطا .
 وقد تبرع المالكان بالأرض المختارة لصالح مديرية التربية والتعليم وتنازلوا عن كلها مساهمة منها فى خدمة التعليم ووافق مجلس محافظة الفيوم بتاريخ ١٠/١١/١٩٦٨ على قبول التبرع بهذه لفحة الموضوع والتأكد من أنه لا يوجد موانع قانونية تحول دون قبول هذا التبرع ووافق السيد المحافظ على الموقع أيضا ، كما وافقت المؤسسة المصرية العامة للإسكان والتعمير (الخطيط المسريري) على هذا الموقع بتاريخ ٢٢/١٢/١٩٦٩ .
 ومن حيث إن المادة الأولى من القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بتنزيل الملكية للنفع العامة والاستيلاء على العقارات نصت على أن يكون تقرير صفة النفع العامة على العقارات المراد تنزيل ملكيتها للنفع العامة بقرار من رئيس الجمهورية .
 لذلك يتشرف وزير التربية والتعليم بعرض مشروع القرار الجمهوري المرافق وجاء الموافقة عليه وإصداره بما

وزير التربية والتعليم

دكتور : محمد حافظ عاصم

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٤١ لسنة ١٩٦٩

بتقرير النفع العامة لمشروع توسيع مصنع الشركة المصرية للحراريات بناحية الينبوب مركز الصنف محافظة الجيزة
 والاستيلاء على الأرض اللازمة له

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تنزيل الملكية للنفع العامة أو التحسين ،

وطبق القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بتنزيل الملكية للنفع العامة والاستيلاء على العقارات ،
 وعمل ما أرتأه مجلس الدولة ،

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٧٤ لسنة ١٩٦٩

بشأن اعتبار مشروع إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بقرية الصالحة بمركز الفيوم بمحافظة الفيوم من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تنزيل الملكية للعقارات للنفع العامة أو التحسين والقوانين المتعلقة به ،

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بتنزيل الملكية للنفع العامة والاستيلاء على العقارات ،

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة قطعة الأرض الزراعية الموضع بيانها وموقعها وحدودها بالرسم والمذكرة المرفدين . وللإذابة لمشروع إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بقرية الصالحة بمركز الفيوم بمحافظة الفيوم والتي تقع بها ملكاها السيد / رمضان محمد محمد الرميل والستة / وجدة عبد الكري姆 حسن .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ دسب (١٢٨٩) بسنة ١٩٦٩

بتحال عبد الناصر

مذكرة

للعرض على السيد رئيس الجمهورية بشأن اعتبار مشروع إقامة مدرسة ابتدائية بناحية الصالحة مركز الفيوم
 محافظة الفيوم من أعمال المنفعة العامة

تقرر في السنة المالية ١٩٦٩/٦٨ أنه مدرسة ابتدائية ذات الفصل الواحد قابلة للتنوع على مراحل وقد وافق السيد المحافظ على اعتماد المبلغ اللازم لبناء المدرسة من حساب صندوق الخدمات بالمحافظة لخدمة التعليم بقرية الصالحة المحرومة من التعليم .

وقد تم اختيار الموقع اللازم لهذا الغرض وهو عبارة عن أرض زراعية صالحة للبناء تقع بحوض سعيد ومضان الشرق نمرة ٥٩ مساحة حديثة وضمن القطعة رقم ٣ مساحة حديثة تبلغ مساحتها فدان واحد وحدودها كالتالي :

المد البحري : السكة الزراعية العمومية الموصولة من سلاسل الرويات بطول ٧٢ مترا .

المد الشرقي : باق القطعة ٣ مساحة حديثة بحوضه بطول ٩٥ مترا مكون من ثلاثة مستويات .